

## طلب ترخيص لافتة إعلانية

رقم طلب الترخيص (..... / .....

اسم صاحب الترخيص: ..... خلوى: ..... هاتف: .....

اسم مالك اللافتة: ..... هاتف: ..... العنوان: .....

رخصة جديدة المطلوب

رقم القطعة: ( ) رقم الحوض: ( ) الاسم التجاري للافتة:

1- نوع اللافتة:  لافتة دائمة  لافتة مؤقتة رقم كتاب براءة المؤسسة: ..... تاريخ الكتاب:

2- مدة ترخيص اللافتة المؤقتة من تاريخ: / / 20 المدة: ..... / 20 إلى تاريخ: / /

3- أية أمور أخرى .....

المساحة

العدد

العرض

الطول

مواصفات اللافتة

م<sup>2</sup>

20

تاريخ تقديم الطلب:

اسم وتوقيع مقدم الطلب:

مشروعات وتنسيب:

المساح:

المراقب:

مهندس التنظيم:

الاسم والتوقيع:

الرسوم

سنوات سابقة		السنة الحالية		
القيمة الإجمالية	المساحة × الرسوم / م <sup>2</sup>	القيمة الإجمالية	المساحة × الرسوم / م <sup>2</sup>	
				بدل خدمات سنوية
				بدل أشغال اللافتة (سنويًّا)
				غرامة اللافتة
				رسوم أخرى
				المجموع

مشروعات وتنسيب رئيس قسم التخطيط والتنظيم:

الاسم والتوقيع:

يرجى استيفاء البلاطات المقررة أعلاه.

مدير الدائرة المالية:

الوثائق المطلوبة:

١. تصميم الإعلان المراد وضعه ومحوياته
  ٢. كروكي يوضح موقع اللافتة
  ٣. إذن إشغال + مخطط موقع تنظيمي للبناء المطلوب وضع اللافتة على واجهته
  ٤. صورة عن رخصة المهن (سارية المفعول) لطالب الترخيص

إقرار وتعهد

أنا الموقع أدناه اتعهد بما يلى:

1. في حالة الموافقة على الموقع يشترط أن يتم تركيب اللافتة حسب المواصفات بالموقع المحدد بالرسم الكروكي المرفق خلال مدة أقصاها (أسبوعين) وبخلاف ذلك يعتبر الموقع لاغياً وللجنة الحق في إعطاء الموقع لشركة أخرى.
  2. للجنة الحق في إزالة أي لافتة تكون مخالفة للتصميم المقدم بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطار صاحب العلاقة دون الرجوع إليه (الشركة المعلن).
  3. لا يحق لأي معلن تغيير أو تعديل محتوى الإعلان دون الموافقة الخطية من اللجنة.
  4. عمل صيانة دورية للافتة الإعلانية وبخلاف ذلك يحق للجنة الإزالة بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطار صاحب العلاقة والعودة عليه بالنفقات المرتبطة على هذه الإزالة.
  5. يتم تجديد الرخصة سنوياً في بداية كل عام.
  6. في حال ظهور أي خطر أو لأي أسباب أخرى يجوز للجنة اللوائية إزالة اللافتة دون أن يترب على اللجنة أي التزامات مالية أو إدارية أو قضائية اتجاه ذلك.

## التوقيع:

التاريخ: / / 20

فَارِدٌ لِلْحَنَّةِ الْوَانِيَةِ:

رقم القرار:

عضو ..... رئيس اللجنة اللوائية ..... نائب الرئيس ..... عضو .....